

تقرر

مادة (١) : يحصل فى بداية كل عام ميلادي ، رسم مقداره ريالان عمانيان ، عن بطاقة التسجيل أيا كان تاريخ استخراجها ، بالعيادات الخارجية فى المؤسسات الصحية التابعة للوزارة ، وذلك بالنسبة لغير العمانيين العاملين بالقطاع الخاص .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

الدكتور/ علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر فى : ١٦ من محرم ١٤٢٠هـ
الموافق : ٢ من مايو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٤٧)
الصادرة فى ١٥/٥/١٩٩٩م

قرار وزاري

رقم ٩٩/٥٠

بإضافة نص إلى لائحة رسوم الخدمات العلاجية

لغير العمانيين العاملين بالقطاع الخاص

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ .

وإلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٩ فى شأن الرقابة على الإيرادات الحكومية وتعديلاته .

وإلى لائحة رسوم الخدمات العلاجية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩١/٧ وتعديلاتها .

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٨/١٠١ بتعديل لائحة رسوم الخدمات العلاجية لغير العمانيين

العاملين بالقطاع الخاص .

وإلى كتاب وزارة المالية رقم : م و م - ت / ٨٩٠ - ر م ت د / ٦ / ٣ / ٤٧١ بتاريخ

١٧/٥/١٩٩٩م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يضاف فى خانة الملاحظات قرين البند (١٠) من البيان المرافق للقرار الوزاري رقم

٩٨/١٠١ المشار إليه ، النص الآتي :

سواء فى العيادة الخارجية أو خلال الإقامة بالمستشفى .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

الدكتور / علي بن محمد بن موسى

وزير الصحة

صدر فى : ٢٧ من صفر ١٤٢٠هـ

الموافق : ١٢ من يونيو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٥٠)

الصادرة فى ١٩٩٩/٧/٣م

قرار وزاري

رقم ٩٩/٨٢

بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٩

بإعادة تنظيم وزارة الصحة

إستناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ وتعديلاته .

وإلى الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة المعتمد بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٤٧ .

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ بإعادة تنظيم وزارة الصحة .

وإلى موافقة كل من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص الفقرة (ثالثاً) من المادة (٣) من التنظيم المرافق للقرار الوزاري

رقم ٩٤/٩ المشار إليه، النص الآتي :

ثالثاً : المديرية العامة للصيدلة والرقابة الدوائية :

وتتكون من :

١ - التقسيمات التابعة مباشرة للمدير العام ، وهي :

١ - قسم التنسيق والمتابعة .

٢ - قسم الشؤون الإدارية والمالية .

ب - دائرة الصيدلة : وتشتمل على :

١ - قسم تراخيص الصيدلة ومساعدتهم .

٢ - قسم تراخيص المؤسسات الصيدلانية .